

OIC/ICFM-34/2007/CS/RES/FINAL

**القرارات الخاصة
بالشؤون الثقافية والاجتماعية**

**الصادرة عن
الدورة الرابعة والثلاثين
للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية
{دورة السلام والتقدم والوئام}**

**إسلام أباد – جمهورية باكستان الإسلامية
في الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ
الموافق 15 – 17 مايو/أيار 2007م**

الفهرس

الصفحة	الموضوع	رقم
1	قرار رقم 34/1 - ث بشأن الموضوعات الثقافية العامة	
1	الاستراتيجية الثقافية و خطة العمل .	أ
2	الجوانب الثقافية لظاهرة العولمة	ب
2	الحوار بين الحضارات	ج
3	التقويم الهجري الموحد.	د
3	الأسبوع العالمي للمساجد .	هـ
4	رعاية الأوقاف وتفعيل دورها في تنمية المجتمعات الإسلامية .	و
6	قرار رقم 34/2 - ث بشأن حماية المقدسات الإسلامية	
7	تدمير المسجد البابري وحماية الأماكن الإسلامية المقدسة	أ
8	مجمع شرار شريف الإسلامي في كشمير وأماكن إسلامية أخرى .	ب
9	الوضع الحالي للآثار والمقدسات الإسلامية التاريخية والحضارية في الأراضي الأذربيجانية المحتلة نتيجة عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان.	ج
10	تدمير المساجد والأضرحة المقدسة والحسينيات ودور العبادة في العراق	د
12	قرار رقم 34/3 - ث بشأن الموضوعات الاجتماعية	
13	المرأة ودورها في تنمية المجتمع الإسلامي.	أ
14	رعاية الطفل وحمايته في العالم الإسلامي	ب
15	رعاية الأيتام وغير الراشدين والأرامل في الدول الإسلامية التي تتعرض للحروب والكوارث	ج
16	تربية وتأهيل الشباب المسلم	د
17	التعاون في مكافحة إساءة استعمال المخدرات والمؤثرات العقلية وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع	هـ
19	قرار رقم 34/4 - ث بشأن الجامعات الإسلامية	
20	الجامعة الإسلامية في النيجر	أ
21	الجامعة الإسلامية في أوغندا	ب
22	الجامعة الإسلامية الدولية في ماليزيا	ج
22	الجامعة الإسلامية في بنغلاديش	د
23	مشروع المبنى الجديد المقترح لجامعة الزيتونة بتونس	هـ
23	تقديم مساعدة لجامعة الملك فيصل بانجامينا - تشاد	و

پ

$$\{\{\}\}\{\{\}\}\{\{\}\}$$

الموضوعات الثقافية العامة

قرار رقم 34/1 - ث
بشأن
الموضوعات الثقافية العامة

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية والمؤتمرات الإسلامية لوزراء الثقافة ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميكا) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية :

أ- الاستراتيجية الثقافية وخطة العمل

إذ يأخذ علما بتقارير المجلس الاستشاري حول تنفيذ الاستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي المعتمد خلال اجتماعاته السابقة وأهمية حماية التراث الفكري والثقافي من التهديدات الخارجية؛

(1) يرحب باعتماد الاستراتيجية الثقافية للعالم الإسلامي في صيغتها المعدلة ، ويدعو الدول الأعضاء الراغبة في تنفيذ مشاريع ثقافية تقديمها إلى الإيسيسكو .

ب- الجوانب الثقافية لظاهرة العولمة

إذ يلاحظ ما تشهده العولمة من اتساع وما يسجله تكنولوجيا المعلومات والاتصال من تقدم وما يصاحب ذلك من تدفق ملحوظ للمعلومات في شتى المجالات وتداعيات ذلك كله على الجوانب الثقافية؛

(1) يؤكد دعوته إلى كل من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والإيسيسكو وإرسিকা إلى مواصلة جهودهم في تنظيم الحلقات الدراسية وحماية الثقافة الإسلامية من التأثيرات السلبية للعولمة ، ويطلب من الدول الأعضاء تقديم ملاحظاتها حول الدراستين اللتين عممتا عليها في هذا الشأن .

(2) يشيد بنشاطات المجموعة الإسلامية لدى اليونسكو ، ويحثها على عقد اجتماع دوري حول هذا الموضوع .

ج- الحوار بين الحضارات

إذ يذكر بالمبادئ الواردة في إعلان طهران الصادر عن الدورة الثامنة لمؤتمر القمة الإسلامي في ديسمبر/كانون أول 1997م ، والتي يؤكد أن الحضارة الإسلامية كانت دائما وعبر التاريخ متجذرة ومتأصلة في التعايش السلمي والتفاهم والحوار البناء مع غيرها من الحضارات والأيدولوجيات الأخرى ، وشدد إعلان طهران كذلك على ضرورة بناء التفاهم بين الحضارات وإذ يشير إلى القرار رقم 53/22 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي حدد سنة 2001م لتكون "سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات" والذي دعا إلى اتخاذ كافة الإجراءات التي تهدف إلى تعزيز مفهوم الحوار بين الحضارات؛ وإذ يذكر أيضا بأحكام برنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي الصادر عن الدورة الثالثة للقمة الإسلامية الاستثنائية التي يدعو منظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها المتفرعة ومؤسساتها المتخصصة والمنتمية إلى الإسهام كشريك في الحوار بين الثقافات والأديان وفي الجهود ذات الصلة المبذولة في هذا المجال .

(1) يدعو الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة والإيسيسكو ومركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية (إرسিকা) إلى الاستمرار في إقامة الحوارات التفاعلية لتعزيز الحوار بين الثقافات والحضارات من خلال مبادرات ومؤتمرات وندوات ملموسة ومستدامة ، ويناشد الدول الأعضاء كافة

والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي تقديم كل دعم معنوي ومالي لإنجاح هذه الحوارات .

(2) يشيد بدخول اتفاقية إنشاء منتدى تونس للسلام بين الجمهورية التونسية والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي حيز التنفيذ . ويؤكد على أهمية التعاون الفعال بين الجانبين لتنفيذ ما جاء في هذه الاتفاقية خدمة لخدمة للحوار الحضاري بين الشعوب وتكريسا لقيم التسامح والوسطية المستنيرة والتضامن .

(3) يرحب بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تطالب بتعزيز التفاهم الديني والثقافي والانسجام والتعاون الداعي إلى احترام خصوصيات كل ثقافة أو دين وإلى ضرورة احترام الأماكن الدينية وحمايتها وفقا للمواثيق الدولية ذات الصلة .

د- التقويم الهجري الموحد

إذ يأخذ في الاعتبار الحاجة الملحة لتوحيد ووضع مقاييس للتقويم الهجري على نحو يعكس وحدة المسلمين خلال الأعياد والاحتفالات الإسلامية ؛

(1) يناشد الدول الأعضاء كافة والمؤسسات والهيئات الإسلامية تنفيذ القرارات الوزارية السابقة بشأن دعم دار الإفتاء في تنفيذ مشروع القمر الصناعي بالتعاون مع جامعة القاهرة ومركز دراسات الفضاء واستشارات الفضائية في جمهورية مصر العربية.

هـ- الأسبوع العالمي للمساجد

إذ يؤكد الدور البارز الذي تضطلع به المساجد كرمز من رموز الوحدة والتضامن والأخوة في العالم الإسلامي ؛

(1) يدعو الدول الأعضاء إلى إحياء الأسبوع العالمي للمساجد من خلال الاحتفاء به ابتداء من 21 أغسطس من كل عام بغية تعزيز دور المساجد وصيانتها باعتبارها أماكن مقدسة طبقا للقيم الإسلامية السمحة.

و- رعاية الأوقاف وتفعيل دورها في التنمية

إذ يدرك الدور الرائد لنظام الأوقاف الإسلامية في إثراء الحضارة الإسلامية والإسهام الفاعل للأوقاف في بناء المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع ، فضلا عن إسهامها البارز في المجالين التربوي والصحي في التخفيف من وطأة الفقر ؛

(1) يحث الدول الإسلامية الأعضاء على توفير مزيد من الرعاية للأوقاف في بلدانها والعناية بها في المجالات التشريعية والإدارية وإفساح المجال أمامها لتنمية مجتمعاتها .

(2) يطلب من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية العمل على تنظيم اجتماعات بصفة دورية لدراسة وتحسين أداء مختلف الأوقاف ، خاصة تلك المخصصة للجامعات الإسلامية .

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

حماية المقدسات الإسلامية

قرار رقم 34/2 - ث

بشأن

حماية المقدسات الإسلامية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميكا) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ يذكر بأهداف منظمة المؤتمر الإسلامي التي تشدد على ضرورة تنسيق الجهود لحماية الأماكن المقدسة وتعزيز كفاح الشعوب الإسلامية من أجل صون كرامتها واستقلالها وحقوقها الوطنية ؛

وإذ يؤكد أهداف ومبادئ ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي الرامية إلى تنسيق الجهود وحماية وصون التراث الإسلامي ؛

وإذ يذكر أيضا بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي حول الموقف الموحد تجاه الانتهاكات الموجهة ضد حرمة الأماكن الإسلامية المقدسة ، خاصة القرار رقم 6/3-ث(ق.أ) الصادرة عن مؤتمر القمة الإسلامي السادس ؛

وإذ يذكر بقرارات منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن الموقف الموحد تجاه الانتهاكات التي تتعرض لها حرمة الأماكن الإسلامية المقدسة ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- تدمير المسجد البابري بالهند وحماية الأماكن الإسلامية المقدسة

وإذ يلاحظ أن المسجد البابري بتاريخه الممتد عبر خمسة قرون كان موضع احترام للمسلمين وتقديرهم في كل أرجاء العالم ؛

وإذ يلاحظ مع الأسف أن حلول الذكرى الرابعة عشر لتدمير المسجد البابري قد مرت دون القيام بأية خطوات ملموسة لإعادة بناء المسجد أو معاقبة المسؤولين عن أعمال تدنيسه وهدمه وقتل آلاف الأبرياء من المسلمين في أعقاب ذلك ؛

وإذ يذكر أيضا بأن منظمة المؤتمر الإسلامي قد وجهت العديد من النداءات إلى الحكومة الهندية لمنع أي انتهاك لحرمة المسجد وأكدت مسؤولية حكومة الهند عن المحافظة على حرمة المسجد وحماية مبانيه من هجمات المتطرفين الهندوس ؛

وإذ يذكر بقرار المحكمة العليا الهندية بتاريخ 24 أكتوبر/تشرين أول 1994م الذي يقضى بأن "تسوية النزاعات خارجة عن ولايتها القضائية"؛

وإذ يسجل بقلق بالغ أيضا البيانات الهندية التي صدرت بشأن بناء تدمير المسجد البابري وبناء معبد رام في موقعه ؛

1) يوصي الدول الأعضاء والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي بمتابعة تنفيذ الفقرات العاملة من القرار رقم 10/19-ث(ق.إ) الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي العاشر الذي يدعو حكومة الهند إلى :

أ) ضمان سلامة وحماية المسلمين وجميع الأماكن الإسلامية المقدسة في كل أرجاء الهند وفقا لمسؤولياتها والتزاماتها بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائق الدولية الأخرى.

ب) اتخاذ خطوات فورية لتنفيذ التزامها الرسمي بإعادة بناء المسجد البابري في مكانه الأصلي وإعادته مكانا مقدسا للمسلمين والإسراع بمعاقبة الذين اقترفوا أعمال التدنيس بهدم رمز ديني مقدس في العالم الإسلامي.

ج) اتخاذ تدابير فعالة للحيلولة دون بناء معبد مكان المسجد البابري .

(د) اتخاذ خطوات فورية لضمان حماية حوالي 3000 مسجد آخر خاصة في ماطورا وفاراناسي والتي كانت أهدافا لتهديدات المتطرفين الهندوس ومحاولاتهم لتدميرها.

(2) يدين بشدة قيام المتطرفين الهندوس بتدمير المسجد البابري التاريخي في أيوضيا في 6 ديسمبر 1992 .

(3) يعرب عن أسفه العميق لفشل السلطات الهندية اتخاذ الإجراءات المناسبة لحماية هذا الموقع الإسلامي المقدس والهام .

(4) يدين إقدام المتطرفين الهندوس على اقتحام موقع المسجد البابري بطريقة غير قانونية يوم 17 أكتوبر 2001م .

(5) يعرب عن انشغاله العميق إزاء سلامة الجماعات المسلمة وأمنها في الهند .

(6) يوصي بعرض الموضوع على منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافية والعلوم (اليونسكو) من خلال الدول الأعضاء في المنظمة المعتمدة في باريس.

ب- تدمير مجمع شرار شريف الإسلامي في كشمير وأماكن إسلامية أخرى بها

وإذ يعرب عن قلقه العميق أنه نتيجة لعمل هندي مسلح خلال مناسبة عيد الأضحى في 1415هـ (1995م)، تم إتلاف ما يربو على 1500 منزل ومتجر ، وتدمير أماكن مقدسة و نصف مسجد ومجمع شرار الشريف، وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء حوادث تخريب أخرى تعرض لها : ضريح شاه الحمدان في ديسمبر/كانون أول 1997م والمسجد الجامع في صافابور بمقاطعة بارامولا في يناير/كانون ثان 1998م و المسجد الجامع التاريخي في كشتوار في يناير/كانون ثان 2001م ومسجد شادورا في أكتوبر/تشرين أول 2001 و مسجد في سيرينجار مع حرق نسخة (أو نسخ) من القرآن الكريم في 14 ديسمبر/كانون أول 2002م ؛

(1) يشجب بقوة تدمير مجمع شرار الشريف الإسلامي الذي بني منذ 537 سنة ، الأمر الذي يشكل اعتداء خطيرا على التراث الإسلامي لشعب كشمير المسلم .

(2) يعرب عن قلقه حيال الخسائر في الأرواح وحرق ما يزيد عن ألف وخمسمائة من بيوت السكان المدنيين في شرار الشريف .

- (3) يدين بشدة إحراق ضريح الشاه حمدان وتدنيس المسجد الجامع في صفاپور ، وإحراق المسجد الجامع في كشتوار وأحداث تخريب أخرى لأماكن مقدسة للمسلمين .
- (4) يدين أيضا استمرار تدنيس المساجد والأماكن الإسلامية المقدسة وانتهاك الحقوق الدينية للمسلمين في هذه الولاية التي تحتلها الهند .
- (5) يحث المجتمع الدولي ، وخاصة الدول الأعضاء على بذل قصارى جهدها لحماية الحقوق الأساسية لشعب كشمير، بما في ذلك حقه في تقرير المصير وفقا لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وكذلك الحفاظ على حقوقه الدينية والثقافية وتراثه الإسلامي .

ج- تدمير وتخريب الآثار والمقدسات الإسلامية التاريخية والحضارية في أراضي أذربيجان المحتلة نتيجة عدوان جمهورية أرمينيا على جمهورية أذربيجان يؤكد أن التاريخ والثقافة وعلم الآثار والأنتوغرافيا الأذربيجانية في الأراضي الخاضعة للاحتلال الأرمني جزء لا يتجزأ من التراث الإسلامي وبالتالي يجب حمايتها ؛

وإذ يؤكد مجددا قرارات مجلس الأمن لمنظمة الأمم المتحدة 822 و 853 و 874 و 884 حول الانسحاب الكامل للقوات الأرمينية من جميع الأراضي الأذربيجانية ومن بينها منطقة لاشين ومنطقة شوشا فورا وبدون شروط والتي حثت أرمينيا بقوة على احترام سيادة جمهورية أذربيجان ووحدة أراضيها ؛

وإذ يؤكد أن الدمار الشامل والبربري الذي لحق بالمساجد وغيرها من الأماكن الإسلامية المقدسة في أذربيجان بغية التطهير العرقي من قبل أرمينيا يعتبر جريمة ضد الإنسانية ؛

وإذ أخذ بعين الاعتبار ما ألحقه المعتدون الأرمن من خسائر فادحة بالتراث الإسلامي في الأراضي الأذربيجانية المحتلة من قبل جمهورية أرمينيا حيث تم تدمير كامل أو جزئي للآثار النادرة وأماكن الحضارة والتاريخ وفن العمارة الإسلامية، ومن ضمنه المساجد والمعابد والمقابر والحفريات الأثرية والمتاحف والمكاتب وصالات عرض اللوحات الفنية والمسارح الحكومية ومدارس الموسيقى وتم تهريب وإتلاف كمية كبيرة من المقتنيات القيمة والملايين من الكتب والمخطوطات التاريخية؛

وإذ يشاطر شعب أذربيجان وحكومته قلقهما بصورة كاملة في هذا الشأن ؛

- (1) يدين بقوة الأعمال البربرية التي ارتكبتها المعتدون الأرمن في أراضي جمهورية أذربيجان الرامية إلى تدمير كامل التراث الإسلامي في أراضي جمهورية أذربيجان المحتلة .
- (2) يطالب بقوة بالتنفيذ الصارم وبدون شروط لقرارات مجلس الأمن الدولي رقم 822 و 853 و 874 و 884 من قبل جمهورية أرمينيا .
- (3) يؤكد دعمها للجهود التي تبذلها أذربيجان في إطار المستويات الإقليمية والدولية الرامية إلى حماية والحفاظ على القيم الثقافية الإسلامية في الاراضي المحتلة بواسطة أرمينيا .
- (4) يؤكد حق أذربيجان في تلقي التعويضات المناسبة عن الأضرار التي لحقت بها ، ويؤكد مسؤولية جمهورية أرمينيا في التعويض الكامل عن هذه الأضرار .
- (5) يطلب من الأجهزة المتفرعة المعنية والمنظمات المتخصصة في منظمة المؤتمر الإسلامي بحثت إمكانية وضع برنامج المساعدة لإعادة بناء المساجد والمؤسسات التعليمية والمكتبات والمتاحف في الأراضي الأذربيجانية المحررة من الاحتلال بمساعدة الدول الأعضاء بمنظمة المؤتمر الإسلامي.
- (6) يشكر الأمين العام على قيامه بإبلاغ موقف الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي حول هذه القضية إلى كل من منظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبي وغيرها من المنظمات الدولية ، وعلى الإجراءات التنسيقية التي اتخذها في إطار الأجهزة المتفرعة المعنية بالمنظمة والمنظمات المتخصصة والتابعة لها ، كما يشكر تلك الأجهزة والمنظمات على استجابتها خاصة قيام كل من البنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو ، باعتماد برامج لتنفيذ مشاريع لحماية والمقدسات الإسلامية في جمهورية أذربيجان .

د- تدمير المساجد والأضرحة المقدسة والحسينيات ودور العبادة في العراق
وإن يعرب عن قلقه العميق إزاء أعمال التخريب الإرهابية التي تتعرض لها جمهورية العراق، والتي طالت المساجد والأضرحة المقدسة للأمامين على الهادي والحسن العسكري (ع) والحسينيات ودور العبادة، فضلاً عن سقوط الكثير من الضحايا من أبناء الشعب العراقي، فإنها:-

- (1) يشجب بشدة عمليات تخريب الأضرحة المقدسة للأمامين على الهادي والحسن العسكري (ع) والمواقع الدينية والمساجد وأماكن العبادة، باعتبار تلك الممارسات تهدف إلى إثارة الفتنة والاحتقان الطائفي بين أبناء الشعب العراقي.
- (2) يعرب عن قلقه الشديد حيال الخسائر المتعددة والكبيرة في الأرواح والممتلكات العامة والخاصة.
- (3) يحث المجتمع الدولي، وخاصة الدول الأعضاء لبذل قصارى جهودها لتقديم المساعدات الممكنة لحماية الأماكن الدينية سيما وأنها تمثل صرحاً من صروح الحضارة الإسلامية.
- (4) يؤكد على ضرورة وأهمية تعزيز وحدة الشعب العراقي، ونبذ الخلافات خاصة التي تستند إلى أسس طائفية.

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

الموضوعات الاجتماعية

قرار رقم 34/3 - ث

بشأن

الموضوعات الاجتماعية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

إذ يدرك حاجة المسلمين المتزايدة في جميع أنحاء العالم إلى بعث النهضة الإسلامية وإيجاد مجتمعات مرتكزة على المبادئ الإسلامية في السلم والعدالة والمساواة لجميع البشر ؛

وإذ يسجل علمه بكون النساء و الأطفال هم الأكثر عرضة للخطر في المجتمعات خلال فترات الصراعات والحروب والاحتلال؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- المرأة ودورها في تنمية المجتمع الإسلامي

إذ يذكر بما تضمنه البرنامج العشري الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة في مكة المكرمة من أهمية دور المرأة في المجتمع وإعلاء شأنها والعناية والاهتمام بها ، وضرورة تعزيز القوانين الرامية لإعطاء المرأة دور أكبر في تنمية المجتمع المسلم في المجالات الاقتصادية والثقافية والاجتماعية والسياسية وحمايتها من جميع أشكال العنف والتمييز ، وإيلاء اهتمام خاص في تعليم المرأة ومكافحة الأمية في أوساط النساء ؛

- (1) يطلب من الدول الأعضاء اتخاذ الخطوات المناسبة لتنظيم نشاط النساء على المستويات الوطنية والدولية وفي مختلف الحقول بما يتفق مع طبيعة المرأة ووفقا للضوابط الشرعية .
- (2) يعرب عن امتنانه لحكومة جمهورية تركيا على استضافتها المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المعنيين بشؤون المرأة في الدول الأعضاء ، ويرحب بالتوصيات والقرارات الصادرة عنه للنهوض بدور المرأة .
- (3) كما يرحب بعرض الحكومة الباكستانية استضافة مؤتمر للقيادات النسوية في العالم الإسلامي في إسلام آباد في عام 2007م .
- (4) كما يطلب من الأمين العام متابعة توصية البرنامج العشري الصادر عن القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة في مكة المكرمة بإنشاء إدارة معنية بشؤون الأسرة في إطار إعادة الهيكلة في الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .
- (5) يدعو الدول الأعضاء والهيئات الإسلامية لتنسيق مواقفها في المحافل الدولية تجاه ما يعرض من موضوعات اجتماعية وخاصة تلك التي تخص المرأة والطفل انطلاقا من التعاليم الإسلامية .
- (6) يقرر إعلان الأول من أكتوبر (ذكرى استشهاد محمد الدرة في فلسطين) كيوم للتضامن الإسلامي مع النساء والأطفال ضحايا الحروب والاحتلال في العالم الإسلامي .

ب- رعاية الطفل وحمائته في العالم الإسلامي

وإذ يستذكر بصفة خاصة أحكام إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام الذي يؤكد أهمية حقوق الطفل في الإسلام؛

إذ يرحب بإعلان الرباط حول قضايا الطفولة في العالم الإسلامي ، الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بشؤون الطفولة الذي عقد في الرباط من 7 إلى 9 نوفمبر 2005م ، بالتعاون مع كل من الأمانة العامة والإيسيسكو واليونسيف .

- (1) يطلب من الدول الأعضاء العمل على نشر القيم الإسلامية الخاصة بالأسرة ، النساء والأطفال عبر وسائل الإعلام وعكس الصورة المشرقة للإسلام في ترقية أوضاع

الطفل في العالم الإسلامي ، وتأكيد التضامن بين الدول الإسلامية حول كافة المسائل المتعلقة بالطفل .

(2) يشيد بدور منظمة اليونسيف في تحسين أوضاع الأطفال في العالم الإسلامي ، ويشيد بالتعاون المتميز والمثمر والمستمر القائم بين الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، والأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والأجهزة المتفرعة والمتخصصة والمنتمية التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونسيف) من أجل بقاء الطفل وحمايته ونمائه في الدول الأعضاء .

(3) يحث الدول الأعضاء على العمل وبمساعدة من المجتمع الدولي على تحسين أوضاع الأطفال وخصوصا الأطفال الذين يعيشون في ظل ظروف صعبة والذين يقيمون في مناطق النزاعات العنيفة يعانون من آثار الحصار والعقوبات الاقتصادية المفروضة على بلادهم ، وكذلك الأطفال اللاجئين والمشردون ، وذلك من خلال توفير احتياجاتهم الجسمية والمعنوية والاهتمام بأمر تعليمهم والمساعدة في عملية إعادتهم إلى الحياة الطبيعية ، ويشيد بالجهود التي بذلت من قبل العديد من الدول الإسلامية في هذا المجال .

(4) يطلب من الدول الأعضاء القيام بالخطوات الضرورية لحماية الأطفال من الأخطار الناتجة عن البرامج المضرة لوسائل الإعلام ودعم تلك البرامج التي تؤدي إلى النهوض بالقيم الثقافية والمعنوية والأخلاقية للأطفال .

(5) يحث الدول الأعضاء على العمل على تنفيذ إعلان الرباط الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بشؤون الطفولة .

ج- رعاية الأيتام وغير الراشدين والأرامل في الدول الإسلامية التي تتعرض للحروب والكوارث

إذ يسترشد بالقيم التي يؤكد ضرورة رعاية الأيتام والقاصرين والأرامل ؛

وإذ يؤكد التزامه بالمبادئ النبيلة الواردة في ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي والمنظمات الدولية المهمة بالشؤون الإنسانية عموما وقضايا الطفولة بوجه خاص؛

وإذ يقر بضرورة تقديم الدعم والمساعدة اللازمين لضمان التنشئة السليمة والمستقبل الواعد للأيتام والقاصرين والأرامل الذين يتيتمون من جراء الحروب والكوارث في البلدان الإسلامية؛

وإيماننا منه بضرورة توفير البيئة الآمنة لهؤلاء الأيتام والقاصرين والأرامل لتمكينهم من الإسهام بكيفية إيجابية في المجتمع على نحو يقييهم من الانحراف الذي من شأنه أن يلحق أشد الضرر بالمجتمع ؛

- (1) يؤكد ضرورة مراعاة برامج الإغاثة التي تقدم إلى الدول الإسلامية المتضررة من الحروب والكوارث الطبيعية وتخصيص برامج لرعاية الأيتام والقاصرين والأرامل .
- (2) يحث الدول الأعضاء كافة على المساهمة في هذا المشروع الإنساني .
- (3) يدعو الدول إلى تقديم مقترحاتها بشأن الإسهام الطوعي في هذه البرامج .
- (4) يدعو إلى تكثيف الاتصالات مع المنظمات الدولية والإقليمية المختصة للاستفادة من تجاربها في هذا المجال وإسهامها فيه .
- (5) يدعو كذلك إلى تقديم المساعدات الطوعية لهذه البرامج سيما وأن الحاجة لها ملحة في الوقت الحاضر .

د- تربية وتأهيل الشباب المسلم

إذ يؤكد مجددا ضرورة وضع منهجيات سليمة لتربية وتأهيل الشباب المسلم للوصول إلى المستويات المثلى للتعاون والتنسيق بين الدول الإسلامية بغية تحقيق أفضل المستويات من التقدم الشامل والعادل لجميع شباب الأمة الإسلامية ؛

- (1) يدعو الدول الأعضاء إلى العمل على وضع المناهج الملائمة لتربية الشباب المسلم وإعادة تأهيله وذلك بغية تعزيز دوره في المجتمع لمواجهة التحديات المستقبلية .
- (2) يرحب بورقة العمل المقدمة من المملكة العربية السعودية والمعمدة من قبل المؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الشباب والرياضة بشأن الشباب المسلم وما تضمنته من آليات للنهوض بالشباب المسلم وحمايته وتعزيز مكانته في المجتمع ، ويدعو للتنسيق مع لجنة المتابعة الوزارية المختصة حول جميع الأنشطة المتصلة بالشباب .
- (3) يشكر حكومة المملكة العربية السعودية على استضافتها للمؤتمر الإسلامي الأول لوزراء الشباب والرياضة بالتعاون مع الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي.

هـ- التعاون في مكافحة إساءة استعمال المخدرات والمؤثرات العقلية

وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع

(1) يحث الدول الأعضاء على تنسيق جهودها والمواءمة بين أنظمتها فيما يخص التصنيع المشروع للعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية والمتاجرة فيها في إطار المنظمات الدولية ذات الصلة .

(2) يدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة الفاعلة في الاجتماعات الدولية والندوات المتعلقة بالمخدرات والمؤثرات العقلية وسوء استخدامها وإنتاجها وتصنيعها والاتجار فيها بطريقة غير شرعية ، خاصة تلك التي تنظمها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والأجهزة المتفرعة عنها ، ويطلب من الأمين العام التنسيق في هذا المجال مع الدول الأعضاء والتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للرقابة الدولية على العقاقير (UNDCP) في فيينا ، ولجنة العقاقير المخدرة التابعة للمجلس الاقتصادي.

(3) يحث أيضا الدول الأعضاء على إيلاء المزيد من الاهتمام بنشر الوعي الديني والحوار في مؤسساتها التعليمية ووسائلها الإعلامية ومنابرها للدعوة ، حول خطورة إنتاج المخدرات واستخدامها والاتجار فيها ، وتحريم ذلك تحريما قطعيا في الدين والقانون .

(4) يطلب من الدول الأعضاء مواصلة تعزيز التعاون فيما بينها وتبادل المعلومات والخبرة الفنية لمكافحة العقاقير المخدرة .

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

الجامعات الإسلامية

قرار رقم 34/4 - ث

بشأن

الجامعات الإسلامية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ يعرب عن شكره للدول الأعضاء وبخاصة المملكة العربية السعودية ودولة الإمارات العربية المتحدة ، ودولة الكويت ، ولحكومة النيجر ، ولحكومة أوغندا ، ولكل من صندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والهيئة الخيرية الإسلامية العالمية وجمعية الدعوة الإسلامية العالمية في ليبيا والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) وجمعية أقرأ الخيرية ومنظمة الدعوة الإسلامية في السودان ، ومؤسسة الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية ولسمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة ، والندوة العالمية للشباب الإسلامي وبيت الزكاة الكويتي وكذلك لجميع من قدموا الدعم والمساعدة للجامعات الإسلامية؛

وإذ يشيد بالأمين العام لما قام به من اتصالات لحشد الدعم للجامعات لتمكينها من الاضطلاع بالمهام الموكولة إليها ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- الجامعة الإسلامية بالنيجر

إذ يرحب بالخطوة العشرية للجامعة التي أعدتها لجنة خاصة وصادق عليها مجلس أمناء الجامعة في دورته التاسعة عشرة التي عقدت في نيامي من 13 إلى 15 ديسمبر 2006م تنفيذا لبرنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي ؛

(1) يناشد الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الخيرية الإسلامية تقديم الدعم المالي والمادي لهذه المؤسسة الإسلامية الهامة لإحداث كليات متعددة الاختصاصات للعلوم التطبيقية في الطب والهندسة والعلوم الزراعية والاقتصاد وعلوم الحاسب الآلي وتكنولوجيا المعلومات تحتوي على منشآت جديدة مثل الكليات النظرية والعلمية والمختبرات ومساكن المحاضرين والطلاب ، كما يهيب بها تقديم المنح الدراسية الكافية لطلابها المحتاجين .

(2) يدعو جامعات الدول الأعضاء إلى القيام بالعلاقات المتنوعة مع الجامعة الإسلامية في النيجر .

(3) يدعو الدول الأعضاء والمنظمات والشخصيات الإسلامية إلى ضرورة المساهمة في وقف الجامعة الذي تم إقرار نظامه الأساسي في مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية السادس والعشرين في بوركينا فاسو ، ويحث الجهات المانحة على مضاعفة جهودها من أجل تحقيق هذا الهدف ، ويكلف الأمين العام ومجلس أمناء الجامعة بالسعي في هذا الاتجاه بغية إيجاد المال الكافي لهذا الوقف .

(4) يشيد بالدعم المتواصل الذي يقدمه صندوق التضامن الإسلامي لتمويل الجانب الأكبر من الميزانية السنوية للجامعة ، ويحث الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الخيرية الإسلامية على تقديم المساعدات المالية والمادية العاجلة لصالح الميزانية التشغيلية للجامعة .

(5) يشيد باقتراح جمعية إقرأ لتحويل معهد إقرأ للتدريب الفني والتكنولوجي إلى كلية ضمن كليات الجامعة الإسلامية في النيجر ، ويناشدها سرعة تنفيذ هذا المقترح .

(6) يشيد بما قدمته جمهورية مصر العربية من منح في الدراسات العليا للجامعة في إطار مبادرة الرئيس محمد حسني مبارك للتعليم المتطور لقادة المستقبل في إفريقيا .

ب- الجامعة الإسلامية في أوغندا

إذ يرحب بالخطّة العشرية للجامعة التي اعتمدها رئيس الجامعة تنفيذًا لبرنامج العمل العشري لمنظمة المؤتمر الإسلامي ،

(1) يناشد الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي والمؤسسات الخيرية الإسلامية والأفراد لمساعدة الجامعة على إنشاء كليات للعلوم التطبيقية في الطب والهندسة والزراعة والعلوم الاجتماعية والاقتصاد وعلوم الحاسب الآلي وتكنولوجيا المعلومات وعلى إنشاء المزيد من قاعات الدراسة والمختبرات العلمية وسكن الموظفين والمرافق الرياضية وغيرها من المرافق الأخرى لتمكين الجامعة من تلبية طلبات الأعداد المتزايدة من الطلاب ، كما يدعو إلى تقديم المنح الدراسية لمساعدة العديد من الطلاب المحتاجين في الجامعة الذين لا يستطيعون تسديد رسوم الجامعة ، ويطلب من البنك الإسلامي للتنمية النظر في تقديم مثل هذه المنح .

(2) يشيد بالدعم المستمر الذي يقدمه صندوق التضامن الإسلامي للميزانية السنوية للجامعة ويناشد الصندوق زيادة مساهمته السنوية للجامعة ويناشد كذلك صندوق التضامن الإسلامي مساعدة الجامعة على سداد الديون الباقية عليها.

(3) يشيد بالبنك الإسلامي للتنمية لموافقته على بناء مشروعين للسكن الداخلي للطلاب على أساس طريقة التمويل بقرض ميسر، في الجامعة الإسلامية في أوغندا بـ 5,214 مليون دولار.

(4) يشكر رئيس جمهورية أوغندا فخامة الرئيس يوري كاجوتا موسيفيني وحكومته لمنح الجامعة قطعة أرض استثمارية في العاصمة كمبالا تبلغ مساحتها 10 هكتار ، ويناشد البنك الإسلامي للتنمية الإسراع في تقديم المبلغ الذي وعد به وذلك حتى يتسنى البدء في تشييد مشروع الوقف في أسرع فرصة ممكنة .

(5) يشيد بما قدمته جمهورية مصر العربية من منح في الدراسات العليا للجامعة في إطار مبادرة الرئيس محمد حسني مبارك للتعليم المتطور لقادة المستقبل في إفريقيا.

(6) يناشد حكومة أوغندا التعجيل باستكمال نقل ملكية قطعة الأرض البالغة مساحتها 300 هكتار التي تبرعت بها للجامعة لتمكينها من تنفيذ مشاريعها التنموية.

(7) يطلب من الإيسيسكو مواصلة تقديم مساعدتها للجامعة.

(8) يدعو إدارة الجامعة إلى مواصلة وضع سياسات وأنظمة فعالة من شأنها أن تكفل الاستقرار المالي وجودة التدريس في الجامعة.

(9) يشيد بالعرض الذي تفضل به صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة لإنشاء وقف للجامعة في مدينة الشارقة ويناشد الدول الأعضاء مساعدة الجامعة إنشاء وقف للجامعة في مدنها التجارية .

(10) يشيد بالدعم الذي قدمته حكومة المملكة العربية السعودية لدعم مركز الملك فهد بلازا وميزانية الجامعة ، كما يتقدم بالشكر لحكومة نيجيريا لإعارتها 19 أكاديميا للجامعة لمدة عامين ، ويناشد الدول الأعضاء مساعدة الجامعة .

ج- الجامعة الإسلامية الدولية في ماليزيا

(1) يدعو إلى الإسهام في العمل على تقدم الجامعة الإسلامية بماليزيا وتطويرها بهدف تعزيز قدراتها وتمكينها من العمل بكامل طاقتها لتحقيق أهدافها.

(2) يناشد كذلك جميع الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية ، وصندوق التضامن الإسلامي، والإيسيسكو، والندوة العالمية للشباب الإسلامي ، ورابطة العالم الإسلامي، وجميع المنظمات والمؤسسات الإسلامية الأخرى ، تقديم الدعم المادي والمعنوي لبرامج وأنشطة المعهد العالمي لوحة الأمة الإسلامية الذي تم تأسيسه مؤخراً بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، وتطويره بهدف تعزيز قدراته ، وتمكينه من العمل بكامل طاقته لتحقيق رسالته، ومهامه المتمثلة في ترسيخ قيم الوحدة والتضامن وتعميق أواصر التواصل بين أبناء الأمة الإسلامية.

د- الجامعة الإسلامية في بنغلادش

(1) يحث جميع الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي ورابطة العالم الإسلامي ومؤسسات التمويل الإسلامية على تقديم المساعدة الأكاديمية والمالية الكافية للجامعة حتى تتمكن من تحقيق أهدافها.

(2) يدعو الأمانة العامة إلى الاستمرار في التعاون مع الإيسيسكو لتوفير المساعدة الأكاديمية للجامعة الإسلامية في بنغلادش من جامعات الدول الأعضاء وذلك بإيفاد مدرسين للعمل فيها وتزويدها بالمنح الدراسية وإعداد المناهج والكتب.

هـ- مشروع المبنى الجديد المقترح لجامعة الزيتونة في تونس

(1) يؤيد بناء حرم جديد لتمكين الجامعة من تعزيز دورها التعليمي والثقافي ، ومؤازرتها لتنفيذ هذا المشروع .

(2) يشيد بمبادرة الجمهورية التونسية بإحداث المعهد العالي ودار تونس للحضارة الإسلامية والحضارات المقارنة ، ويدعو الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الإسلامية المانحة إلى دعم إنجاز هذا المشروع الحضاري الهام .

(3) يشكر الجمهورية التونسية على تخصيص قطعة أرض بمساحة 5.5 هكتار لفائدة هذا المشروع وإعداد مثال للرفع الطبوغرافي الخاص بهذه الأرض وبرنامج وظيفي وبيداغوجي خاص بهذا الصرح العلمي الهام .

(4) يشكر المملكة العربية السعودية الأمانة العامة والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي على ما قدموه من مساعدة لجامعة الزيتونة ويدعوهم إلى مواصلة تقديم الدعم المادي لها حتى تتمكن من استكمال بناء كافة مراحل المشروع ، كما يدعوهم إلى إرسال وفد إلى تونس لمعاينة تقدم الأشغال .

و- تقديم مساعدة لجامعة الملك فيصل بإنجامينا - بتشاد

(1) يحث الدول الأعضاء على تقديم العون المادي والمعنوي لجامعة الملك فيصل في انجامينا - تشاد.

(2) يشكر المملكة العربية السعودية وصندوق التضامن الإسلامي على ما قدماه من عون للجامعة ويدعوهما إلى الاستمرار في ذلك ، كما يدعو البنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الإسلامية الأخرى إلى تقديم كل عون ممكن لها.

(3) يطلب من الأمانة العامة متابعة أوضاع الجامعة والوقوف على احتياجاتها من أجل العمل على تطويرها .

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

المؤسسات والمراكز الثقافية الإسلامية

قرار رقم 34/5 - ث

بشأن

المؤسسات والمراكز والمعاهد الثقافية الإسلامية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميكا) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في تمبكتو - مالي

(1) يناشد الدول الأعضاء وصندوق التضامن الإسلامي ومؤسسة جمعة الماجد بدولة الإمارات العربية المتحدة وغيرها من المؤسسات الخيرية الإسلامية تقديم الدعم المادي إلى المعهد الإقليمي للدراسات والبحوث الإسلامية في تمبكتو لتمكينه من تحقيق أهدافه ، كما يدعو الدول الأعضاء إلى تزويد المعهد بالباحثين والفنيين .

(2) يحث المؤسسات الثقافية المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي (أرسىكا - الإيسيسكو - الجامعة الإسلامية للتكنولوجيا في بنغلاديش والجامعة الإسلامية في ماليزيا) على تقديم الدعم المادي والأكاديمي للمعهد .

(3) يشكر إرسىكا على تعليم وتدريب المرشحين المؤهلين من المعهد لحفظ وإصلاح المعالم الأثرية وتجليد الكتب .

ب- المعهد الإقليمي للتربية التكميلية في إسلام آباد - باكستان

(1) يؤكد مجددا على أهمية رسالة المعهد الإقليمي للتربية التكميلية في إسلام آباد بباكستان وتشجيع تدريس اللغة العربية والثقافة الإسلامية في البلدان الآسيوية غير الناطقة بالعربية .

(2) يناشد الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي والاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الإسهام بسخاء من أجل دعم هذا المشروع .

(3) يقدر جهود حكومة جمهورية باكستان الإسلامية في إقامة هذا المعهد وضمان سير العمل به ويعبر عن شكره للمملكة العربية السعودية على ما قدمته من دعم مالي للمعهد وكذلك لجمهورية مصر العربية لإيفادها عددا من مدرسي اللغة العربية والشؤون الدينية للمعهد ولصندوق التضامن الإسلامي على المساعدات المالية التي قدمها للمعهد .

ج- المركز الإسلامي في غينيا بيساو

(1) يشيد بتنفيذ المركز الإسلامي في غينيا بيساو وقرب موعد افتتاحه .

(2) يشكر صندوق التضامن الإسلامي لتقديمه التمويل اللازم لبناء المركز ، ولكل ما قدمه من دعم للمركز ، كما يشكر منظمة العون المباشر (لجنة مسلمي إفريقيا سابقا) لإشرافها على تنفيذ بناء المركز .

(3) يدعو الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات الإسلامية والهيئات الخيرية المساعدة في إنشاء وقف لصالح المركز .

د- تقديم مساعدة للمعهد الإسلامي للترجمة بالخرطوم

(1) يحث ويطلب من الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الإسلامية وعلى رأسها البنك الإسلامي للتنمية وصندوق التضامن الإسلامي تقديم العون والمساعدة لهذا المعهد ليتمكن من الاستمرار في القيام بواجبه على الوجه الأكمل ، ويشيد في هذا الصدد بالدعم المالي الذي قدمه صندوق التضامن الإسلامي للمعهد .

(2) يشيد مجددا بالدعم المالي الذي تقدمه حكومة السودان لموازنة المعهد لتمكينه من الاضطلاع بدوره على الوجه الأمثل ولمساهمتها في حل الضائقة المالية التي يعاني منها.

(3) يشكر حكومة السودان لمنحها المعهد قطعة أرض للاستثمار في العاصمة الخرطوم ، ويناشد الدول الأعضاء والمؤسسات المالية المساهمة في تنفيذ المشروع .

هـ- اقتراح إنشاء هيئة إسلامية عالمية للقرآن الكريم

(1) يرحب بفكرة إنشاء هيئة إسلامية عالمية للقرآن الكريم .

(2) يوصي بإتمام المشاورات بين كل من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر صاحبة المشروع ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ومجمع الملك فهد للمصحف الشريف بالمدينة المنورة التي أوصى بها مجمع الفقه الإسلامي .

(3) يوصي أيضاً بأن يشارك في هذه المشاورات ، إلى جانب الجهات المذكورة في قرار مجمع الفقه الإسلامي المشار إليه أعلاه ، الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي والأزهر الشريف بالقاهرة ورابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة .

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

شؤون فلسطين

قرار رقم 34/6 - ث

حول

شؤون فلسطين

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميكا) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ أخذ في الاعتبار سياسة وممارسة سلطات الاحتلال الإسرائيلية تجاه المواطنين العرب في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة والهادفة أساسا إلى إلغاء هويتهم الثقافية ومحاولتها محو الشخصية الوطنية والقومية وتذويبها على كافة الأصعدة وانتهاج سياسة التجهيل المنظم بهدف خلق جيل ذي ثقافة ضحلة منفصلة عن تاريخها وتراثها ووطنها وأمتها ، وممارسة سياسة الإساءة إلى الحضارة الإسلامية للمسلمين ، وقيامها بتشويه الحقائق التاريخية والجغرافية بالإضافة إلى استمرار سياسة التمييز العنصري عن طريق دعوى التفوق والتمييز الإسرائيلي على سكان الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا صارخا للحقوق الأساسية لسكان الأراضي العربية تحت الاحتلال الإسرائيلي ؛

وإذ يدين الأعمال العدوانية التي تقوم بها إسرائيل الداعية إلى توسيع حدود بلدية القدس الشريف وإقامة المزيد من المستوطنات وبناء جدار العزل والفصل العنصري حولها وضمها إليها؛

وإذ يعرب عن قلقه الشديد لما يتعرض له المسجد الأقصى المبارك والمقدسات في الأراضي الفلسطينية من تهديدات واعتداءات إسرائيلية ؛

وإذ يستذكر البيان الختامي الصادر عن اللجنة التنفيذية في اجتماعها الاستثنائي الموسع الذي انعقد في جدة يوم 2007/2/22م لبحث الحفريات والتهديدات التي تواجه المسجد الأقصى المبارك ،
وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- توأمة الجامعات الفلسطينية في الأراضي المحتلة
مع الجامعات في الدول الأعضاء

(1) يدعو الدول الأعضاء إلى تخصيص منح دراسية للطلبة الفلسطينيين، ويعرب عن تقديره للدول الأعضاء التي وفرت منحا دراسية ، ويناشدها زيادة هذه المنح وتخفيض الرسوم الدراسية للطلبة الفلسطينيين .

(2) يوصي بتقديم كافة أشكال الدعم والمساندة المالية والأكاديمية للجامعات الفلسطينية، حتى تتمكن من ممارسة دورها الوطني والتربوي ، ويدعو اتحاد جامعات العالم الإسلامي إلى التنسيق مع الجامعات الأعضاء لتسهيل وتشجيع عقد اتفاقيات توأمة بين الجامعات الفلسطينية والجامعات الأعضاء في الاتحاد، لتعزيز التعاون المشترك وتطوير سبل استفادة الجامعات الفلسطينية من خبرات هذه الجامعات وفقا لأولوياتها وحاجتها. ويدعو هذه الجامعات إلى استقبال بعثات تدريبية وأكاديمية من الجامعات الفلسطينية.

(3) يدعو الدول الأعضاء إلى المساهمة بفاعلية لإنشاء جامعة الأقصى في مدينة القدس وذلك تنفيذاً لقرار القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة.

ب- الوضع التعليمي في الأراضي الفلسطينية المحتلة
والجولان السوري المحتل

(1) يدين الإجراءات التي تتخذها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد المؤسسات والهيئات التعليمية والثقافية في الأراضي المحتلة وخصوصاً ما يشكله جدار الفصل العنصري من عائق يحول دون وصول الطلبة والمعلمين الفلسطينيين إلى مدارسهم وجامعاتهم مما يؤدي إلى حرمان أبناء الشعب الفلسطيني من فرص التعليم بغية طمس

هويتهم الوطنية وفصلهم عن ثقافتهم وتاريخهم وتشويه حضارتهم خدمة لأغراض الاحتلال.

(2) يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم اللازم لتأمين الاحتياجات المالية لتطوير العملية التربوية في الأراضي المحتلة عامة والقدس الشريف خاصة نظرا لما تواجهه العملية التربوية في المدينة المقدسة من صعوبات بالغة نتيجة لممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلي من فرض لمناهجه التعليمية وإغلاق للمدارس التي لا تخضع لسلطاتها.

(3) يؤكد دعمه ومساندته الكاملين لسكان الجولان السوري المحتل في مقاومتهم للممارسات الإسرائيلية القمعية ونضالهم المشروع للحفاظ على هويتهم الثقافية والوطنية والقومية، ويناشد الأمم المتحدة والهيئات والمؤسسات الدولية المختصة وبخاصة منظمة اليونسكو التصدي لهذه السياسات الإسرائيلية المخالفة للقوانين والمواثيق الدولية.

(4) يدعو إلى دعم صمود المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل في مواجهة الممارسات الإسرائيلية الرامية إلى طمس هويتهم الثقافية العربية، ويعلن عن مساندته للمحافظة على البرامج التعليمية العربية السورية وتوفير المستلزمات التعليمية والثقافية لهم .

(5) يدعو المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته الكاملة لإرغام إسرائيل على الالتزام بمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع المواثيق الدولية لحقوق الإنسان وخاصة اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية السكان المدنيين وقت الحرب المؤرخة في 1949/8/20م والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ووكالتها المتخصصة.

(6) يدين أعمال وممارسات سلطات الاحتلال الإسرائيلية ضد المؤسسات التعليمية وغيرها في الجولان السوري المحتل، وقيامها بإلغاء المنهج التعليمي السوري في قرى الجولان واستبداله بمنهج إسرائيلي وفرض تعليم اللغة العبرية على حساب اللغة العربية واستبدال الجهاز التعليمي لخدمة أهداف وتوجيهات السياسة الإسرائيلية وقيامها بوضع إجراءات للحيلولة دون متابعة المواطنين السوريين تحصيلهم العالي في الجامعات السورية وحرمان بعض من يتلقى العلم منهم في تلك الجامعات من حق العودة إلى دياره .

ج- الاعتداءات الإسرائيلية على المقدسات الإسلامية في الأراضي الفلسطينية المحتلة والمحافظة على الطابع الإسلامي لمدينة القدس الشريف وتراثها الإنساني والحقوق الدينية

(1) يؤكد ضرورة تنفيذ كافة القرارات الإسلامية السابقة الصادرة حول المحافظة على الطابع الإسلامي لمدينة القدس الشريف وتراثها الإنساني.

(2) يدعو إلى العمل على مواصلة التحرك العاجل والفعال في كل المستويات الإسلامية والدولية للعمل على حمل إسرائيل على إلغاء قرارها ضم القدس الشريف والتأكيد على عروبتها وطابعها الإسلامي ورفض ضمها وتهويدها ، وذلك وفقا لقرارات الشرعية الدولية ذات الصلة وخاصة قراري مجلس الأمن رقم 465 و 478، مع العمل على بذل كل الجهود لوضع هذين القرارين موضع التنفيذ وفقا لقرارات الأمم المتحدة والشرعية الدولية.

(3) يطلب من الأمانة العامة مواصلة التنسيق مع الهيئات والمؤسسات الدولية وخاصة اليونسكو للعمل على تنفيذ مبادرة المدير العام لليونسكو الخاصة بترميم المدينة المقدسة والمحافظة على البنيان التاريخي لمدينة القدس الشريف والمباني القديمة المحيطة بالحرم القدسي الشريف والعمل على إغلاق النفق الذي أقامته أسفل المسجد الأقصى المبارك، والتوقف عن القيام بأعمال الحفر خاصة في جنوب الحرم القدسي وغربه والحيلولة دون تنفيذ أي مخططات تستهدف هدم المسجد الأقصى وإزالته، ويدعو الأمانة العامة إلى تفعيل الاتفاقية الخاصة مع اليونسكو المتعلقة بالأراضي الفلسطينية وشؤون الفلسطينيين.

(4) يحث الأمانة العامة والدول الأعضاء على توفير الإمكانيات المادية وذلك تنفيذا لما ورد في البيان الختامي للقمّة الإسلامية الاستثنائية الثالثة حول مساهمة كل مسلم بدولار إلى جانب مساهمات الدول الأعضاء من أجل تمكين الشعب الفلسطيني من مواجهة الاعتداءات والمخططات الإسرائيلية التي تستهدف طمس المعالم الدينية لمدينة القدس الشريف، ويؤكد ضرورة تقديم مختلف أشكال الدعم والمساندة للمواطنين العرب الفلسطينيين من سكان القدس الشريف لترميم مساكنهم ودعم صمودهم وإنقاذ المقدسات الإسلامية من الهدم والضياع.

(5) يدين بشدة التهديدات الإسرائيلية وتهديدات المتطرفين اليهود بالاعتداء على المسجد الأقصى المبارك وتدنيسه، كما يؤكد أن هذه التهديدات بتقسيم الحرم القدسي الشريف يؤكد الدعم الرسمي المباشر من قبل السلطات الإسرائيلية لعملية تهويد القدس

وتغيير طابعها وهويتها الدينية والثقافية والسياسية استكمالاً لمخطط تهويد المدينة عبر تطويقها بالمستوطنات من الداخل والخارج وإحكام قبضتها عليها بإقامة جدار الضم والفصل العنصري.

(6) يدين بشدة إسرائيل لبنائها جدار العزل ما يسمى "بغلاف القدس" وعزل مدينة القدس عن محيطها العربي الفلسطيني ومحاولتها الدؤوبة لتهويدها لتغيير المعالم الحضارية والتاريخية والثقافية للمدينة.

(7) يطلب من الدول الأعضاء تنسيق وتكثيف جهودها في مختلف المحافل الدولية من أجل منع تنفيذ مخطط إسرائيل الخاص بتقسيم المسجد الإبراهيمي في مدينة الخليل والسماح للمصلين المسلمين بدخوله، والحفاظ على الحرم الإبراهيمي باعتباره مسجداً خاصاً بالمسلمين كما كان عبر العصور ..

(8) يدعو الدول الأعضاء إلى العمل على ترميم البلدة القديمة في مدينة الخليل والحفاظ على تراث وحضارة هذه المدينة العريقة وسكانها من العائلات الفلسطينية، لمجابهة المد الاستيطاني اليهودي في المدينة.

(9) يدين ويندد بشدة قيام الكيان الصهيوني بعمليات حفر تحت سور المسجد الأقصى مما أدى إلى سقوط جزء كبير منه من جهة باب المغاربة، كما يندد كذلك بمنع إسرائيل للفلسطينيين من الوصول إلى أماكن عبادتهم في مدينة القدس، ومحاولاتها التدخل في شؤون الأوقاف الإسلامية ومنع ترميم المقدسات، ويدعو المجتمع الدولي والهيئات الحقوقية الدولية إلى إدانة ممارسات إسرائيل المنافية للقوانين الدولية وإلى حمل إسرائيل (قوة الاحتلال) على وقفها فوراً.

(10) يطلب من الأمانة العامة تشكيل لجنة من القانونيين في الدول الأعضاء للبحث في الخروقات الخطيرة التي تنفذها إسرائيل في منطقة الحرم القدسي الشريف من حفريات وتهديد لأسس المسجد الأقصى المبارك، وتقديم اليوصيات القانونية اللازمة لحماية المسجد الأقصى المبارك وبقيّة المقدسات في مدينة القدس المحتلة وسائر فلسطين.

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

الأجهـزة المتفرعة

قرار رقم 34/7 - ث

بشأن

الأجهزة المتفرعة

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميكا) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ أخذ علماً مع التقدير بالتقارير المقدمة من المدير العام لمركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية إرسिका والأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي ورئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- مركز البحوث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية {إرسिका} اسطنبول

(1) يسجل بارتياح نجاح المركز في تنفيذه عددا من المشاريع والنشاطات في مجالات البحث والنشر وتشجيع الدراسات العلمية في مختلف الموضوعات، وعقده عددا من الندوات والمحاضرات الثقافية وتنظيمه المعارض في ميادين اختصاصه سواء داخل مقر المركز أو في الدول الأعضاء، كما أنه يثني على الجهود التي بذلها المركز في تحقيق العديد من المشاريع بالتعاون مع المؤسسات الثقافية والأكاديمية ضمن الدول الأعضاء وعلى المستوى الدولي.

(2) يقدّر المساهمات التي يقدمها المركز من أجل تنفيذ المشاريع التي كلف المركز بتنفيذها ضمن خطة العمل العشرية لمنظمة المؤتمر الإسلامي وخاصة تفعيل الحوار بين الحضارات من خلال أبحاثه ومنشوراته ومؤتمراته وتنظيمه للندوات الثقافية والنشاطات الدولية الهادفة إلى تحسين صورة العالم الإسلامي وكذا صورة الحضارة الإسلامية.

(3) يثني على التقدم الذي أحرزه المركز في مجال نشر طبعة محققة من المصحف الشريف المنسوب إلى الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، ويدعو أيضا إرسিকা إلى مواصلة الجهود من أجل دراسة وتجميع المراجع الخاصة بترجمة معاني القرآن الكريم.

(4) يثني على جهود إرسিকা في نجاحه تنظيم الندوة الدولية حول الحضارة الإسلامية في جنوب إفريقيا بجوهانسبرغ.

(5) يشيد بجهود إرسিকা في تنظيمه الندوة الثالثة حول الحضارة الإسلامية في البلقان.

(6) يسجل تقديره لنجاح المركز في تنظيمه المؤتمر الدولي حول السياحة والحرف اليدوية التقليدية والجائزة الدولية حول الابتكار في الحرف اليدوية للمبدعين من الحرفيين في العالم الإسلامي، وعدد من معارض الحرفيين كما هم في مواقع العمل عقدت في الرياض بالمملكة العربية السعودية من 7 إلى 14 نوفمبر/تشرين ثان 2006م تحت الرعاية السامية لخادم الحرمين الشريفين، الملك عبد الله بن عبد العزيز ونُظمت بالتعاون مع الهيئة العليا للسياحة بالمملكة العربية السعودية.

(7) يثني على مساهمة المركز في الحلقة الدراسية التي نظّمها المجلس الأوروبي حول الاتصال والتفاعل : "صورة العالم الإسلامي كما تظهر في نصوص كتب التاريخ في أوروبا" التي عقدت في ستراسبورغ يومي 9 و 10 أكتوبر/تشرين أول 2006.

(8) يشيد بجهود إرسিকা في تنظيمه لقاء جلسة العمل الأولى للجنة الاستشارية لبرنامج التراث المعماري الدولي الذي يحمل عنوان "القدس-2015" والذي نظم بالتعاون مع جامعة القدس وجرى عقده بمقر المركز باستانبول يومي 21 و 23 فبراير 2006 وكذلك الحلقة الدراسية التي نظمت يومي 25 و 26 نوفمبر/تشرين ثان 2006م بمشاركة طلاب جامعتي إستانبول وباري المتعددة التقنيات بإيطاليا.

(9) يثني على التقدم الذي أحرزه المركز في تنفيذ المشروع الخاص بتوثيق وتصنيف المواقع والمعالم الأثرية والتاريخية الإسلامية في الدول الأعضاء، وتكوين بنك معلومات

بتلك المواقع والمعالم والذي ينفذ بمساهمة طيبة من صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان، الأمين العام للهيئة العليا للسياحة بالمملكة العربية السعودية.

(10) يشيد بمشروع المركز لعقد الندوة الدولية الأولى حول "الحضارة الإسلامية في آسيا الوسطى" بقزاخستان بالتعاون مع معهد الدراسات الشرقية لوزارة التربية والعلوم لجمهورية قزاخستان من 4 إلى 7 سبتمبر/أيلول 2007 م.

(11) يثني على مشروع المركز بتنظيم الحلقة الدراسية الدولية الثالثة حول "الحضارة الإسلامية في منطقة فولغا أورال" عام 2008، بالتعاون مع المؤسسات الأكاديمية في المنطقة ويقدر مذكرة التعاون التي وقّعت بين إرسিকা ووزير الثقافة لجمهورية تاتارستان تحت الرعاية السامية لفخامة رئيس جمهورية تاتارستان السيد مينتيمار شيامياف والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي البروفيسور أكمل الدين إحسان أوغلي أثناء زيارة معالي الرئيس لإرسিকা يوم 2 فبراير/شباط 2007 م .

(12) يرحب بمشروع مركز إرسিকা لتنظيم المؤتمر الدولي حول "مصر أثناء العهد العثماني" بالقاهرة من 26 إلى 30 نوفمبر/تشرين ثان 2007 م .

(13) يثني على اتفاقية التعاون بين وزارة الثقافة والسياحة في الجمهورية التركية وإرسিকা ومنظمة (اليونسكو) من أجل إنشاء مشروع مستشفى السلیمانیة لترميم الكتب القديمة الذي يندرج ضمن سياق التعاون بين إرسিকা ومنظمات الأمم المتحدة كنقطة اتصال للتعاون في مجال الفنون والحرف وتطوير التراث .

(14) يعرب عن تقديره لجميع الدول الأعضاء لما تقدمه من دعم مادي ومعنوي لمركز إرسিকা لتمكينه من أداء مهمته، وخاصة البلد المضيف لإرسিকা، جمهورية تركيا، والمملكة العربية السعودية، البلد المضيف لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وعن العرفان للدعم والرعاية اللذين تفضل بهما ملوك ورؤساء الدول والحكومة في الدول الأعضاء و اللذين تجليا مؤخرا في الزيارة الرسمية التي قام بها للمركز خادم الحرمين الشريفين جلالة الملك عبد الله بن عبد العزيز أثناء زيارته الرسمية لتركيا برفقة معالي السيد رجب طيب إردوغان، رئيس الوزراء التركي يوم 10 أغسطس/آب 2006 م ، ومؤخرا أيضا على أثر تفضل دولة رئيس وزراء تركيا بقبول جائزة إرسিকা لرعاية الحوار الثقافي الدولي والتي تم تسليمها له من قبل كل من معالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي ومدير عام المركز في احتفال رسمي أقيم باستانبول يوم 2 فبراير/شباط 2007 م كتعبير آخر للدعم والتشجيع اللذين يحظى بهما المركز،

15) يجزي الشكر للدول الأعضاء التي تسدد مساهماتها بانتظام في ميزانية مركز إرسىكا، ويدعو البلدان الأخرى أن تحذو حذوها والانتظام في سداد مساهماتها وتسوية متأخراتها في ميزانية المركز.

ب- مجمع الفقه الإسلامي الدولي

1) ينوه بالأداء المتميز للأمين العام للمجمع وبالدور الفعال الذي يقوم في خدمة الفقه الإسلامي، وقضايا المسلمين الفهية، كما يشيد بما يؤديه موظفو الأمانة العامة للمجمع من جهود وأعمال بذلها منذ عقد الدورة التاسعة والعشرين للجنة الإسلامية للشؤون الاقتصادية والثقافية والاجتماعية .

2) يعرب عن عظيم تقديره لجلالة الملك عبد الله بن عبد العزيز خادم الحرمين الشريفين وملك المملكة العربية السعودية على دعوته الكريمة خلال الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة في الفترة من 5 إلى 8 ديسمبر/كانون أول 2005م إلى قيام مجمع الفقه الإسلامي الدولي في طوره الجديد بدور فعال في مقاومة الغلو والتطرف ونشر الاعتدال والتأكيد على أهمية إصلاح مجمع الفقه الإسلامي ليكون مرجعية فقهية للأمة الإسلامية .

3) يعرب عن شكره لمعالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي على ما يوليه من اهتمام بمجمع الفقه الإسلامي الدولي تنفيذاً لقرار الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقد بمكة المكرمة والذي تجسد بإصدار النظام الأساسي الجديد خلال الدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية (دورة انسحاب الحقوق والحريات والعدالة) بباكو جمهورية أذربيجان 23 إلى 25 جمادى الأولى 1427هـ — الموافق 19 - 21 يونيو/حزيران 2006م .

4) يشيد بالإنجازات العلمية التي حققها مجمع الفقه الإسلامي الدولي في الاجتهاد في القضايا المستجدة مع أخذه في الاعتبار التغييرات التي يقتضيها العصر طبق لروح الشريعة الإسلامية الحنيفة ، وينوه بالخصوص بمنتهى الفكر الإسلامي الذي يواصل مسيرته الموفقة للسنة الثالثة بجمعه ثلة من العلماء الأجلاء من داخل المملكة وخارجها لتنفيذ خطة العمل العشرية لمنظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة ظاهرة كراهية الإسلام وتقديم الصورة الصحيحة له .

(5) يشكر مؤسسة الشيخ زايد بن سلطان للأعمال الخيرية والإنسانية على دعمها للعمل في مجمع الفقه الإسلامي الدولي بتمويلها مشروع معلمة القواعد الفقهية ، كما يشكر البنك الإسلامي للتنمية والمجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية بإيران على دعمها المتواصل لمشروع الموسوعة الفقهية الاقتصادية .

(6) ينوه بالمستوى المتميز لمنشورات المجمع العلمية وبما تتضمنه من مواضيع ودراسات تستجيب لحاجات الأمة الإسلامية ولتطلعاتها ومواجهتها للتحديات الحضارية والفكرية والعلمية وخصوصا بمجلة المجمع التي وصل عدد مجلداتها إلى حد العدد الخامس عشر/ ثمانية وأربعين مجلدا وبقية المجمع بطبع المجلة وبحوثها على الأقراص المدمجة (CD) .

(7) يشكر الدول الأعضاء التي سددت مساهماتها في موازنة المجمع، ويجدد مطالبته للدول التي لم تسدد مساهماتها بعد، كما يوصي بأن تواصل كل الدول الأعضاء دعمها للمجمع حتى يتمكن من أداء مهامه خدمة الإسلام والقضايا الحيوية للأمة الإسلامية.

(8) يشكر الدول التي استجابت لدعوة معالي الأمين العام لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بالانضمام إلى عضوية المجمع تنفيذا للقرار الصادر عن الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية المنعقد في صنعاء 28 - 30 يونيو/حزيران 2005م ، ويناشد الدول التي لم تنضم بعد إلى عضوية المجمع بالانضمام إليه في أسرع وقت ممكن ، حتى يتمكن من تحقيق أهدافه النبيلة ويكون معني بها كما في بقية الدول الإسلامية دراسة وإفتاء وتحقيقا لما يمكن القيام به من مشاريع لديها .

ج- صندوق التضامن الإسلامي ووقفه

(1) يعبر عن حرصه على المحافظة على هذا الجهاز الإسلامي الهام الذي يعتبر بحق رمزا مشرفا للتضامن الإسلامي .

(2) يقر بأهمية تطوير صندوق التضامن الإسلامي وفقا لما نص عليه برنامج العمل العشري ، ويشيد في هذا الصدد بالتدابير التي اتخذها الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، ويدعو إلى تسريع وتيرة هذه العملية .

- (3) يعرب عن قلقه البالغ تجاه تدني التبرعات التي استلمها الصندوق في العام المالي 2006/2005م ، ويناشد الدول الأعضاء الالتزام بتقديم تبرعات سنوية - وفقا لإمكانياتها- لميزانية صندوق التضامن الإسلامي، وكذلك مساهمتها في رأسمال وقفه.
 - (4) يعرب عن شكره العميق وتقديره للدول الأعضاء التي تبرعت للصندوق ووقفته خلال السنة المالية 2006/2005م ، وخاصة المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة وجمهورية السنغال والجمهورية العربية السورية وجمهورية باكستان الإسلامية .
 - (5) يوافق على اعتماد المجلس الدائم الميزانية التقديرية للصندوق للسنة المالية 2006/2005م بمبلغ 11.350 مليون دولار أمريكي ، وعلى نصف الميزانية التقديرية للصندوق اعتبارا من 2007/7/1م حتى 2007/12/31م ، تنفيذ القرار رقم 33/3-أف بشأن تعديلات النظام المالي لمنظمة المؤتمر الإسلامي وأجهزتها .
 - (6) يوافق على مضمون تقرير رئيس المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي .
 - (7) يوافق على تعديل المواد (الثالثة ، الرابعة ، الخامسة ، التاسعة ، العاشرة ، الحادية عشرة ، الثانية عشرة) في النظام الأساسي للصندوق .
 - (8) يناشد الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي العمل على ترتيب جلسات للمانحين والإعلان عن التبرعات للصندوق خلال فعاليات الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في إسلام أباد.
 - (9) يحث المجلس الدائم للصندوق على مواصلة تقديم المساعدات إلى المشروعات الثقافية والإسلامية والتعليمية في العالم الإسلامي، وذلك مع إيلاء العناية بالمشروعات التي يقرر إنشاؤها خلال المؤتمرات الإسلامية للقمة ولوزراء الخارجية
 - (10) يوجه الشكر والتقدير للمجلس الدائم ولرئيسه ، وكذلك للإدارة التنفيذية للصندوق على الجهود التي يبذلونها في سبيل تحقيق أهداف الصندوق ووقفته .
- * يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

المؤسسات المتخصصة

قرار رقم 34/8 - ث

بشأن

المؤسسات المتخصصة

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وبعد الاطلاع مع فائق التقدير ، على التقارير المقدمة من قبل الإيسيسكو واللجنة الإسلامية للهلال الدولي ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة {الإيسيسكو} :

(1) يعبر عن تقديره وارتياحه لما تضمنته خطة عمل الإيسيسكو وموازنتها للأعوام (2007-2009) من برامج وأنشطة ومشاريع تربوية وثقافية وعلمية ومعلوماتية تحت القيادة النشطة لمديرها العام الدكتور عبدالعزيز بن عثمان التويجري .

(2) يثني على الإيسيسكو لعقد العديد من المؤتمرات والندوات العالمية والإسلامية في مجالات تطوير التربية والثقافة والعلوم والمعلوماتية وتعزيز الحوار والتحالف بين الحضارات والدفاع عن الصورة الصحيحة للإسلام والمسلمين ، والعناية بالمرأة والطفولة ، ونشر قيم حقوق الإنسان والديمقراطية ، والتسامح والاعتدال والوسطية ، والمحافظة على البيئة والموارد الطبيعية والطاقة المتجددة ، والتخفيف من الكوارث

الطبيعية ويحثها على الاستمرار في العناية بهذه المجالات الحيوية لمستقبل الأمة الإسلامية.

(3) يشيد بالخطوة العشرية (2006-2015) التي وضعتها الإيسيسكو للإسهام في تنفيذ برنامج العمل العشري الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة ، ويشيد كذلك بالأنشطة التي نفذتها خلال العام 2006م في إطار هذه الخطوة .

(4) يشيد بالعديد من المبادرات والإسهامات الشخصية القيمة للمدير العام للإيسيسكو وبقيادته الفعالة في تنظيم مؤتمرات دولية إسلامية متخصصة بالتعاون مع منظمات مماثلة مما أسهم في إبراز وتعزيز الصورة الإيجابية للإيسيسكو على الصعيد الدولي .

(5) يسجل بارتياح استضافة تونس الندوة الدولية التي عقدتها الإيسيسكو خلال الفترة من 30 يناير/كانون ثان إلى 1 فبراير/شباط 2006م حول (الحضارات والثقافات الإنسانية "من الحوار إلى التحالف") ، وما صدر عنها من "عهد قرطاج للتسامح" و"نداء تونس للحوار بين الحضارات"، ويعرب عن فائق شكره وتقديره للرئيس التونسي زين العابدين بن علي ، لتفضل فخامته بالموافقة على رعاية واستضافة المؤتمر الدولي حول "الإرهاب: الأبعاد والمخاطر وآليات المعالجة" الذي ستعقده الإيسيسكو بالتعاون مع منظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة في رحاب الجمهورية التونسية من 15 إلى 17 نوفمبر 2007م .

(6) يشيد بجهود الإيسيسكو في مجال الحفاظ على هوية القدس الشريف ومقدساته ودعم المؤسسات التربوية والثقافية والعلمية الفلسطينية من محاولات الطمس والتهويد، ويدعم جهود المدير العام للإيسيسكو في الدفاع عن مدينة القدس الشريف وتنسيق جهود الدول الأعضاء لرفض مقترح الإحتلال الإسرائيلي لتسجيل القدس الشريف موقعا إسرائيليا على لائحتها التمهيدية للتراث العالمي .

(7) يرحب بتعيين دولة رئيس وزراء ماليزيا السابق الدكتور محاضير محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير الحسن بن طلال، ولي عهد الأردن السابق، والدكتور مختار مبو، المدير العام الأسبق لليونسكو وحرر رئيس جمهورية أذربيجان ، السيدة مهربان عالييفا ، سفراء الإيسيسكو للحوار بين الحضارات والثقافات ، ويجدد دعمه لهذا البرنامج وتأييده لزيادة عدد سفراء الإيسيسكو للنوايا الحسنة وتوسيع مهامهم ، بما يحقق الغايات والأهداف المرجوة .

(8) يعرب عن فائق تقديره للأنشطة التي نفذتها الإيسيسكو للإسهام في الاحتفال بمدن أصفهان وحلب وتمبكتو عواصم للثقافة الإسلامية لعام 2006م ، ويشيد بالبرامج والأنشطة التي ستنفذها الإيسيسكو للاحتفال بمدن طشقند وطرابلس وفاس وداكار عواصم للثقافة الإسلامية لعام 2007م ، ويرحب بعقد الإيسيسكو للمؤتمر الخامس لوزراء الثقافة في ضيافة الجماهيرية العظمى (طرابلس ، نوفمبر 2007) .

(9) يشيد باستضافة الإيسيسكو وبحسن تنظيمها للاجتماع الدوري لنقاط الاتصال بين مؤسسات منظومتي المؤتمر الإسلامي والأمم المتحدة بمقرها الدائم بالرباط 11-2006/7/13، الذي عقد لأول مرة خارج مقرات الأمم المتحدة وفي بلد إسلامي ، ويرحب بطلب انضمام جمهورية روسيا الاتحادية إلى الإيسيسكو كمراقب .

(10) ينوه بالأنشطة المنفذة من قبل مكاتب الإيسيسكو ومندوبياتها ومراكزها الإقليمية في كل من الشارقة وطهران ونجامينا وموروني وموسكو .

(11) يعرب عن فائق شكره وامتنانه لأمير دولة الكويت على تكريمه برعاية واستضافة المؤتمر الإسلامي الثالث لوزراء التعليم العالي والبحث العلمي (الكويت، نوفمبر 2006) ، كما يثني على الجهود المتميزة للإيسيسكو من أجل عقد هذا المؤتمر ، ويشكر جمهورية أذربيجان على دعوتها لعقد المؤتمر الإسلامي الرابع في باكو في نهاية عام 2008م .

(12) يتقدم بخالص عبارات الشكر والامتنان إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود ، لتفضله برعاية واستضافة المؤتمر الإسلامي الثاني لوزراء البيئة (جدة ديسمبر/كانون أول 2006م) ، كما يشيد بجهود الإيسيسكو المتميزة في إعدادها للمؤتمر وتنظيمه بالتعاون مع الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة في المملكة العربية السعودية ، ويرحب بتكليف الإيسيسكو بعقد المؤتمر الثالث خلال نهاية عام 2008.

(13) ترفع أسمى عبارات الامتنان لقادة العالم الإسلامي ، وكبار الشخصيات الإسلامية التي ساهمت وتبرعت لبناء المقر الدائم للإيسيسكو في مدينة الرباط.

(14) يتقدم بفائق عبارات الشكر والامتنان إلى المملكة المغربية (دولة المقر) وإلى عاهلها الكريم ، جلالة الملك محمد السادس على الدعم الموصول الذي تشمل به الحكومة المغربية الإيسيسكو من أجل القيام بمهامها على الوجه الأكمل .

ب- اللجنة الإسلامية للهلال الدولي - بنغازي:

- (1) يرحب بدخول اتفاقية اللجنة الإسلامية للهلال الدولي حيز التنفيذ بموجب مصادقة 15 دولة عضو حتى الآن وفقا لقرار المؤتمر الإسلامي 28 لوزراء الخارجية المنعقد في باماكو في يونيو/حزيران 2001م ، الذي حدد النصاب المطلوب للمصادقات على الاتفاقية لبدء سريانها على اساس بلوغ المصادقات ثلث الدول الأعضاء في المنظمة وقت موافقة المؤتمر افسلامي الثالث عشر على الاتفاقية عام 1982م وعددها آنذاك 39 دولة .
- (2) يحث الدول الأعضاء التي لم تنضم بعد إلى اتفاقية تأسيس اللجنة الإسلامية للهلال الدولي على المبادرة إلى ذلك والانضمام إليها في أسرع وقت حتى تتمكن من إنجاز مهامها وتحقيق أهدافها النبيلة ، ويدعو جميع الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية إلى مساندة جهود اللجنة الإسلامية للهلال الدولي ماديا ومعنويا من أجل تحقيق برامجها.
- (3) يدعو اللجنة الإسلامية للهلال الدولي إلى بذل الجهود لتوفير أسباب الرعاية والحماية للاجئين والأسرى بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين واللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرهما من الهيئات الإقليمية والدولية ذات الصلة .
- (4) يوجه الشكر العميق إلى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى لما قدمته وتقدمه من دعم وتسهيلات للجنة .
- (5) يعرب عن فائق شكره للجمهورية الإسلامية الموريتانية على استضافتها الدورة الثانية والعشرين للجنة الإسلامية للهلال الدولي التي انعقدت في نواكشوط يومي 23 و 24 يناير/كانون ثان 2007م .
- (6) يعرب عن جزيل الشكر لصندوق التضامن الإسلامي على ما قدمه من دعم للجنة ويناشده الاستمرار في تقديم المزيد من الدعم لها .
- (7) يعبر عن عميق الشكر لجمهورية النيجر والجمهورية اليمنية والمملكة المغربية على قيامها بالتصديق على اتفاقية تأسيس اللجنة .
- (8) يناشد الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية المعنية تقديم الدعم المادي والفني للجهود التي تبذلها جمهورية السنغال لإزالة الألغام في إقليم كازامانس .

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

الأجهزة المنتمة

قرار رقم 34/9 - ث

بشأن

الأجهزة المنتمية

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛

إذ يستذكر القرارات الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية الأخرى خاصة الدورة العادية العاشرة لمؤتمر القمة الإسلامي والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الثالثة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية ، والدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميك) ؛

والتزاما بالقرار رقم 31/13-س بشأن ترشيد القرارات الإسلامية وبنود جدول الأعمال والصادر عن الدورة الحادية والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في اسطنبول بتركيا ؛

وإذ أخذ علما بالقرارات الصادرة عن الاجتماع الرابع للجمعية العمومية للاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي وعن تلك الصادرة عن الدورات السابقة للجنة التنفيذية خاصة الدورة الحادية عشرة التي عقدت بجدة يومي 18 و 19 يونيو/حزيران 2006م وعن القرارات الصادرة عن الدورة الأولى للمؤتمر الإسلامي لوزراء الشباب والرياضة الذي عقد بجدة يومي 3 و 4 إبريل/نيسان 2005م ، واليقرر المقدم من أمين عام الاتحاد حول الأنشطة المختلفة ؛

وبعد النظر في التقارير المقدمة من الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي والاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية ومنتدى شباب منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون ؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الموضوعات التالية ؛

أ- الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي

- (1) يبارك النشاطات المستقبلية التي قرر الاتحاد القيام بها ضمن خطته للعام 2006-2007 وأهمها تنظيم المؤتمر الثاني لوزراء الشباب والرياضة بالدول الإسلامية ، والدورة الإسلامية الثانية لألعاب التضامن الإسلامي التي سوف تقام في جمهورية إيران الإسلامية عام 2009م ، وحث الدول الإسلامية الأعضاء المشاركة الفعالة في هذه الدورة بهدف إنجاحها مثل الدورة الأولى التي استضافتها مشكورة المملكة العربية السعودية .
- (2) يدعو الدول الأعضاء أن توفى بالتزاماتها تجاه الاتحاد وأن تبادر إلى ذلك حتى يتسنى له القيام بالنشاطات المطلوبة وسداد الاشتراكات السنوية المستحقة على كل دولة .
- (3) يرحب باجتماع اللجنة المصغرة لوزراء الشباب والرياضة برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير / نواف بن فيصل بن فهد بن عبد العزيز نائب الرئيس العام لرعاية الشباب وذلك لتفعيل ورقة العمل المقدمة من المملكة العربية السعودية بشأن قضايا الشباب المقدمة في المؤتمر الأول لوزراء الشباب والرياضة وذلك بالتنسيق مع الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي في الربع الأول من عام 2007م .
- (4) يعرب عن شكره للجمهورية الإيرانية الإسلامية على استضافتها لدورة تدريبي التايكوندو والتي أقيمت خلال الفترة من 4-12 يناير/كانون ثان 2007م .
- (5) يعرب عن شكره لحكومة المملكة العربية السعودية وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله عبد العزيز وسمو ولي عهده الأمير سلطان بن عبد العزيز نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام على الدعم المادي والمعنوي المستمر الذي يقدم للاتحاد واستضافتهم مقر الاتحاد .
- (6) كما يرفع خالص شكره وتقديره إلى رئيس الاتحاد صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن فهد بن عبد العزيز على ما يوليه سموه من اهتمام بقضايا الرياضيين ودفع مسيرة الاتحاد لتحقيق أهداف شباب الأمة الإسلامية.
- (7) يرحب بالاتفاق الذي تم بين الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي وعدد من المؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة لتطوير القدرات الشبابية والرياضية، وذلك خلال الاجتماع التنسيقي بين مؤسسات منظمتي الأمم المتحدة والمؤتمر الإسلامي الذي عقد بمقر الإيسيسكو بالرباط خلال شهر يوليو/تموز 2006م وذلك في إطار جهود الاتحاد لتطبيق البرنامج العشري الصادر عن مؤتمر القمة الاستثنائي الثالث في قطاع الشباب والرياضة.

- (8) يوصي كلا من منظمة الإذاعات الإسلامية ووكالة الأنباء الإسلامية الدولية بالتنسيق مع الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي لتغطية فعاليته وخاصة ألقاء الضوء على دورة ألعاب التضامن الإسلامي الثانية.
- (9) يوصي بدعم الاتحاد الرياضي للتضامن الإسلامي ماديا من قبل الدول الإسلامية ليتمكن من تنفيذ الأنشطة الموضوعة على أكمل وجه وأن يكون الدعم بصفة سنوية ومحددة من الدول التي ترغب في ذلك.

ب- الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية

- (1) يوصي بدعم مشروع مجلس الامتحانات المدارس العربية الإسلامية الذي أسسه الاتحاد بالمشاركة مع رابطة الجامعات الإسلامية، ورابطة العالم الإسلامي والذي يهدف إلى وضع امتحانات المدارس الإسلامية الأهلية تحت إشراف جامعات إسلامية معروفة.
- (2) يوصي البنك الإسلامي للتنمية دعم إنشاء المركز التعليمي للغة العربية .
- (3) يوصي جميع الهيئات المهمة بنشر الثقافة الإسلامية واللغة العربية بدعم إنشاء مركز تعليمي للغة العربية بماليزيا لخدمة أبناء جنوب شرق آسيا .
- (4) يوصي الأمانة العامة والمنظمات والهيئات الإسلامية وصندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية، بدعم خطط الاتحاد العالمي للمدارس العربية الإسلامية الدولية ومشروعاته وتقديم كل مساعدة ممكنة لتنفيذها.
- (5) يوصي صندوق التضامن الإسلامي باستمرار دعم إقامة دورات تدريب لمعلمي اللغة العربية والثقافة الإسلامية في كل من آسيا وإفريقيا وآسيا الوسطى ودول البلقان،
- (6) يوصي جميع الهيئات المهمة بنشر الثقافة الإسلامية واللغة العربية بالمساهمة في طباعة كتاب اللغة العربية للناطقين بغير العربية الذي أعده الاتحاد ، وتوزيعه على أبناء المسلمين، بإنشاء مطبعة للاتحاد في مقره الرئيسي ومطابع أخرى في مواقع متوسطة بين البلاد والأقطار حتى يسهل تعميمه والإفادة منه في تلك البلاد وبين الجاليات الإسلامية.
- (7) يدعو البنك الإسلامي للتنمية للاستمرار في المساهمة في طباعة الكتب المدرسية وكتاب اللغة العربية للناشئين من غير الناطقين بها في الدول الإسلامية المحتاجة وفي أوساط الجاليات الإسلامية .

ج- منتدى شباب المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون

(1) يعرب عن ارتياحه للافتتاح الرسمي لمقر منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون في اسطنبول من قبل رئيس وزراء الجمهورية التركية، ولشروع أمانة المنتدى في مزاوله نشاطها في مقرها الدائم.

(2) يعرب عن تقديره للمساهمة المالية التي تقدمت بها حكومة أذربيجان إلى المنتدى ، ويدعو الدول الأعضاء والأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية لمنظمة المؤتمر الإسلامي وغيرها من المؤسسات المالية لدعم أنشطة المنتدى وتقديم المساهمة المالية الطوعية في ميزانيته السنوية والتنسيق مع المنتدى فيما تقوم به من أعمال في مجال الشباب.

(3) يعرب عن تأييده للتعاون القائم بين الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة ومنتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون؛ ويعرب عن تقديره لمساهمة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة في تنفيذ مشاريع الشباب، ولاسيما برنامج "اقرأ" الشامل للتدريب في مجال القيادة، والذي يرمي إلى تحقيق التطور الفكري للشباب المسلم في مختلف المجالات؛ ويعرب عن تأييده أيضا لمذكرة التفاهم التي وقعت بين منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون والبنك الإسلامي للتنمية، ولمساهمة البنك في إنشاء مركز الشباب الإقليمي لمنتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون.

(4) يرحب بمفهوم وقف الشباب الذي بلوره منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون من أجل توفير تمويل مستدام لمختلف المشاريع التي ترمي إلى تحقيق التنمية الشاملة للشباب في الدول الأعضاء والجماعات والمجتمعات المسلمة في مختلف بقاع العالم.

(5) يؤكد أن التعاون بين منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون ومنظمة الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها المعنية، ولاسيما صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ووحدة الأمم المتحدة الخاصة بالتعاون جنوب جنوب واليونسكو سيكون من نتائجها تعزيز قدرات منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون.

(6) يؤيد التعاون بين الإيسيسكو ومنتدى شباب منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون في مجال تعزيز التنمية الفكرية لشباب بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي والحوار بين الحضارات والتعاون بين حكومة الكويت والبنك الإسلامي للتنمية ومنتدى

شباب منظمة المؤتمر الإسلامي من أجل الحوار والتعاون في مجال بناء القدرات الشبابية وتنمية سياحة الشباب في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي .

(7) يعرب عن تقديره لما يقوم به منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون من أنشطة لنشر الحقائق التاريخية حول "الكوارث الإنسانية في بلدان منظمة المؤتمر الإسلامي" في سلسلة مطبوعات خاصة، ولاسيما الطبعة العربية الأولى حول مجزرة جماعية ارتكبتها القوات الأرمنية ضد شعب أذربيجان في مدينة خوجلي ؛ ويعرب عن دعمه لمبادرة منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون لعقد اجتماع للخبراء الحكوميين لمنظمة المؤتمر الإسلامي في مقر المنتدى في عام 2007 ، ويطلب من الدول الأعضاء المشاركة الفعالة في هذا الاجتماع .

(8) يرحب بمبادرة "الشباب من أجل تحالف الحضارات" التي بلورها منتدى شباب المؤتمر الإسلامي للحوار والتعاون بالتعاون مع شركاء دوليين؛ ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات مالية طوعية وغيرها من أشكال المساهمات لتنفيذ هذه المبادرة.

(9) يرحب بتعاون منتدى شباب المؤتمر الإسلامي مع الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي فيما يتعلق بقضايا الشباب باعتباره شريكا أساسيا في تنفيذ برنامج العمل العشري في الأنشطة المتعلقة بالشباب مع مراعاة التنسيق في هذا الشأن مع اللجنة الوزارية المنبثقة عن المؤتمر الأول لوزراء الشباب والرياضة في الدول الأعضاء ، وتقديم تقرير سنوي حول نشاطات المنتدى للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته المقبلة.

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .

الدورة الثامنة للجنة

الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية

قرار رقم 34/10 - ث

بشأن

الدورة الثامنة للجنة الدائمة للإعلام والشؤون الثقافية {كوميكا}

إن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الرابعة والثلاثين (دورة السلام والتقدم والوئام) المنعقدة في إسلام آباد - جمهورية باكستان الإسلامية ، خلال الفترة من 28 إلى 30 ربيع الآخر 1428هـ الموافق 15 - 17 مايو/آيار 2007م ؛
إذ يستذكر القرار رقم 13/3-P(IS) للدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي للقمة المنعقدة في مكة المكرمة والطائف (المملكة العربية السعودية) في يناير/كانون ثان 1981م ،
المتعلق بإنشاء لجنة دائمة للإعلام والشؤون الثقافية (كوميكا) وكذا جميع القرارات اللاحقة لدورات مؤتمر القمة الإسلامي بشأن الكوميكا؛
وإذ يستذكر توصيات برنامج العمل العشري الذي وافقت عليه الدورة الاستثنائية الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي المنعقدة بمكة المكرمة يومي 7 و 8 ديسمبر/كانون أول 2005م؛

وبعد إطلاعه على أهم توصيات الدورة الثامنة للكوميكا المنعقدة في دكار (جمهورية السنغال) يومي 14 و 15 نوفمبر/تشرين ثان 2006م ؛
وبعد دراسته لتقرير الأمين العام في هذا الشأن؛

- (1) يسجل مع التقدير إحداث السكرتارية الوطنية الدائمة ولجنة المتابعة للكوميكا؛
- (2) يعبر عن ارتياحه للجهود التي بذلتها جمهورية السنغال لتفعيل الكوميكا؛
- (3) يشجع ويؤيد التعاون بين الكوميكا والبنك الإسلامي للتنمية من أجل بحث السبل والوسائل اللازمة لتمويل نشاطات الكوميكا.
- (4) يدعو الدول الأعضاء والمؤسسات المعنية لتقديم الدعم المالي لبرامج ونشاطات الكوميكا وذلك عبر الإسراع في تقديم المساهمات الطوعية.

* يطلب من الأمين العام متابعة موضوعات هذا القرار ورفع تقرير بشأنها للدورة الخامسة والثلاثين للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية .